

مكتبة دار الفکر للطباعة والنشر والتوزيع

كتاب

الشمس مع والديها

« تأليف »

العالم العامل صاحب الصانف المفيدة

في الأثر والشمس والشمس والشمس والشمس

حفظه الله وإدام النفع به

دار الفکر للطباعة والنشر والتوزيع

يطلب هذا الكتاب من ادارة مجلة المنار ومن مكاتبها بصهر
ومن مؤلفه في دمشق الشام وعنه قرشان خلا أجرة البريد

(حقوق الطبع محفوظة)

الطبعة الاولى

سنة ١٣٣٠ هـ - ١٩١٧ م

كتاب الجرح والتعديل

تأليف العالم العامل صاحب التصانيف المفيدة

﴿ الاستاذ الشيخ جمال الدين القاسمي الدمشقي ﴾

حفظه الله وادام النفع به

(نشر في مجلة المنار وجمع منها)

يطلب هذا الكتاب من ادارة مجلة المنار ومن مكتبتها بمصر
ومن مؤلفه في دمشق الشام وثمان قرشان خلا اجرة البريد

(حقوق الطبع محفوظة)

(الطبعة الاولى بطبعة مجلة المنار بمصر)

سنة ١٣٣٠ هـ ق ١٢٧٩ هـ ش

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ميزان الجرح والتعديل

هذا بحث جليل ، ومطلب خطير ، طالما جال في النفس التفرغ لكتابة شيء فيه يكون لباب اللباب ، في هذا الباب ، الذي اختلف فيه الناس ، لما غلب التعصب على النفوس ، ونبذوا مشرب كبار المحدثين رواة السنة ، وهداة الامة ، حتى سنحت لي فرصة كتبت فيها ترجمة حافلة للامام البخاري جعلتها منفصلة بتراجم منوعة كان منها (تخریج البخاري عن رمي بالابتداع) وهم الذين اسميهم « المبتدعين » ^(١)

ذكرت ثمة ما يناسب تأليف الترجمة ، ثم رأيت ان المقام يستدعي زيادة بسط واسهاب ، ودرأ شبه واحتمالات اوردها بعض الفقهاء خالف فيها الحقيقة ، فخشيت ان يطول بايرادها — في ترجمة البخاري — الكلام ، ويشبه الخروج عن الموضوع ، فافردت ثمة هذا البحث في مقالة خاصة يحيط به من اطرافه ، وترده على انحاءه ، وهذا البحث من جملة المباحث العلمية التي نسيها الخلف او اضعاعوها ، ولا غرو أن يذهل

(١) بتشديد الدال المفتوحة أي المنسوبين للبدعة وانما آثرنا هنا على تسمية الاكثرين لهم بالمبتدعين لاني لا أرى انهم تصدوا البدعة لانهم مجتهدون يبحثون عن الحق فلو اخطأوه بمد بذل الجهد كانوا مأجورين غير ملومين فلا يليق تسميتهم مبتدعة بل مبتدعة كما سيمر بك البرهان عليه

عن الغايات ، من يقصر في البدايات ، ولا حول ولا قوة الا بالله

(منشأ النبي بالابتداع)

من المعروف في سنن الاجتماع ان كل طائفة قوي شأنها ، وكثر سوادها ، لا بد ان يوجد فيها الاصيل والدخيل ، والمعتدل والمتطرف ، والغالي والمتسامح ، وقد وجد بالاستقراء ان صوت الغالي أقوى صدى ، واعظم استجابة - لان التوسط منزلة الاعتدال ، ومن يحرص عليه قليل في كل عصر ومصر ، واما الغلو فثرب الاكثر ، ورغبة السواد الاعظم ، وعليه درجت طوائف الفرق والنحل ، فحاولت الاستئثار بالذكرى ، والتفرد بالدعوى ، ولم تجد سبيلا لاستتباع الناس لها الا الغلو بنفسها ، وذلك بالخط من غيرها ، والايقاع بسواها ، حسب ما تسنح لها الفرص ، وتساعد الاقدار ، ان كان بالسنان ، او اللسان

واول من فتح هذا الباب - باب الغلو في اطالة اللسان بالمخالفين - الخوارج ، فاتي قاداتهم عامتهم من باب التكفير - لتستحكم النفرة من غيرهم ، وتقوى رابطة عامتهم بهم ، ثم سرى هذا الداء الى غيرهم ، واصبحت خلافة كل فرقة تكفر غيرها وتفسقه ، او تبده او تضلله ، لذلك المعنى نفسه ، حتى فيض الله تعالى من الأئمة من قام في وجه اولئك الغلاة ، وزيف رأيهم ، وعرف لخبار كل فرقة قدرهم ، واقام لسكل منهم ميزان امثالهم

(من شهر الرواية عن المبدعين ، وقاعدة المحققين في ذلك)

كان من اعظم من صدع بالرواية عنهم الامام البخاري رضي الله عنه ، وجزاه عن الاسلام والمسلمين احسن الجزاء ، فخرج عن كل عالم صدوق ثبت من أي فرقة كان ، حتى ولو كان داعية - كصمران بن حطان وداود

ابن الحسين . وملاً مسلم صحيحه من الرواة الشيعة^(١) فكان الشيخان عليهما الرحمة والرضوان بعملهما هذا قدوة الانصاف ، واسوة الحق ، الذي يجب الجري عليه - لان مجتهدى كل فرقة من فرق الاسلام مأجورون اصابوا أو اخطأوا بنص الحديث النبوي

ثم تبع الشيخين على هذا المحققون من بعدهما حتى قال شيخ الاسلام الحافظ ابن حجر في شرح النخبة : التحقيق ان لا يرد كل مكفر ببدعته - لأن كل طائفة تدعي ان مخالفتها مبتدعة ، وقد تبالغ فتكفر ، فلو اخذ ذلك على الاطلاق لا ستلزم تكفير جميع الطوائف (قال) والمعتمد ان الذي ترد روايته من انكر امرا متواترا من الشريعة معلوما من الدين بالضرورة ، واعتقد عكسه . واما من لم يكن كذلك ، او ينضم الى ذلك ضبطه لما يرويه - مع ورعه وتقواه فلا مانع من قبوله اهـ

(آفات الجرح الاقاطع)

قال الامام ابن دقيق العيد : أعراض المسلمين حفرة من حفرة النار وقف على شفيرها طائفتان من الناس : المحدثون والحكام وقال الامام النووي في التقریب وشارحه السيوطي : اخطأ غير واحد من الائمة بجرحهم لبعض النقات بما لا يجرح - كما جرح النسائي احمد بن صالح المصري بقوله : غير ثقة ولا مأمون . وهو ثقة امام حافظ احتج به البخاري وثقة الاكثرون ، قال ابن الصلاح : وذلك لان عين السنخط تبدي مساوى لها في الباطن مخارج صحيحة ، تسمى عنها بحجاب السنخط ، لا ان ذلك يقع منهم تمعنا للقدح مع العلم بجلالته اهـ

وقال الامام ابن دقيق العيد : والوجوه التي تدخل الآفة منها خمسة : (احدها) الهوى والغرض وهو شرها ، وهو في تاريخ المتأخرين كثير . (الثاني) المخالفة في العقائد . (الثالث) الاختلاف بين المتصوفة واهل علم الظاهر (الرابع) الكلام بسبب الجهل بمراتب العلوم واكثر ذلك في المتأخرين - لاشتغالهم بعلوم الأوائل ، وفيها الحق والباطل (الخامس) الاخذ بالتوهم مع عدم الورع . وقد عقد ابن عبد الرؤف بابا لكلام الاقران المتماصرين بعضهم في بعض ، ورأى ان اهل العلم لا يقبل جرحهم الا ببيان واضح ^(١)

(الوجوه التي يعرف بها ثقة الراوي)

قال السيوطي : قال في الاقتراح : ^(٢) تعرف ثقة الراوي بالتنصيص عليه من روايته ، او ذكره في تاريخ الثقات ، أو تخريج احد الشيخين له في الصحيح ، وان تكلم في بعض من خرج له فلا يلتفت اليه ، او تخريج من اشترط الصحة له ، او من خرج على كتب الشيخين اهتمت النعمة بتعديل رجال الصحيحين ونبت كل وهم سواه ، وبذلك عرف للرجال فضاهم ، ولأولي العلم قدرهم ، وسن للناس طرح التعصب والتحزب ، والتصافح على الاخوة اليمانية ، وتبادل الآراء والافكار ، واستماع الحكم ومدارك الاستنباط والاجتهاد من ذويها ، على هذا جرى أئمة الحديث ، وقادة الروايات ، الذين جمعوا الدلالة الامة على هدي نبيها وسنة رسولها صلى الله عليه وسلم في اقواله وافعاله ، حتى أصبحت

(١) تدريب السيوطي صفحة ٢٦٢ (٢) كتاب في اصول الحديث للشيخ تقي

الدين بن دقيق العيد (كشف الظنون)

مرجع الفروع والاحكام ، وممول الأئمة الاعلام

{ زيادة إيضاح في حكمة التخريج عن المبدعين وفوائد ذلك }

ان تخريج أئمة السنة ، وحفاظ الهدي النبوي - حديث من نبذوا بالابتداع على طبقاتهم - فيه حكمة بليغة ، وفائدة عظيمة ، ألا وهي النهي بالعلم ، والسعي وراءه والجد في طلبه ، والتنبه لحفظه من الضياع ، وسن نبذ التعصب ، والتشيع والتحزب ، والتقاط الحكمة من أي قائل . قال حافظ المغرب الامام ابن عبد البر في كتاب -امع العلم وفضله في : (باب جامع في الحال التي تنال بها العلم) ما مثاله : وروينا عن علي رحمه الله انه قال في كلام له : العلم ضالة المؤمن ، فخذوه ولو من ايدي المشركين ، ولا يأنف احدكم ان يأخذ الحكمة ممن سمعها منه . وعنه ايضا انه قال : الحكمة ضالة المؤمن يطلبها ولو في ايدي النمرط اه فأئمة الحديث رأوا ان السنة من الحكمة بل هي الحكمة - في تفسير الامام الشافعي كما اوضح ذلك في رسالته الشهيرة ^(١) في (باب بيان ما فرض الله من اتباع سنة نبيه صلى الله عليه وسلم) - فلذا عمدوا الى تلقيها من كل ذي علم ، واشتروا للعناية بها ان تكون من مسلم عدل صدوق ، ثبت في روايته ، ولم يبالوا بما غمز أو نبز او رمي به ، علما بان المسائل النظرية ، أو التي دخل على اصولها تأويل بنظر المأول هي من المجتهد فيها والمجتهد مأجور اصاب او أخطأ ، فعلى م يترك الاخذ عن المأجور ، وقد يكون رأيه هو الحق ، ومذهبه هو الاذق - ما دام الامر فيه احتمال ولا قاطع ، أو اعترض النص ما رجعه ظاهرا ... كما يملنه من اعار نظر الانصاف ما أخذ الأئمة

ومداركهم - وقد اوضح جملا من ذلك الامام تقي الدين ابن تيمية في كتابه : (رفع الملام ، عن الائمة الاعلام^(١)) فكان أئمة الحديث بهذا اعني التلقي عن كل عالم ثبت - مثال الانصاف وكبر العقل ، وقدوة كل من يلتمس الحكمة ، ويتطلب العلم ، فجزاهم الله أحسن الجزاء

{ عقوق الخلف بهجر مذهب السلف }

سبق اني قلت في هذا المعنى كلمة في كتابي (نقد النصائح السكافية^(٢)) بعد ان سبرت رجال من خرج لهم من الشيخان أو أحدهما في صحيحهما - ممن نبز بالابتداع - وهي قولي : فترى من هذا ابن التناز بالالتقاب والتباغض لاجلها الذي احده المتأخرون بين الامة عقوا به ائمتهم وسلفهم - أمثال البخاري ومسلم والامام احمد بن حنبل ، ومن ما تلهم من الراوة الابرار ، وقطعوا به رحم الاخوة الايمانية الذي عقده تعالى في كتابه العزيز ، وجمع تحت لوائه كل من آمن بالله ورسوله ، ولم يفرق بين احده من رسله ، فاذن كل من ذهب الى رأي منحجا عليه ، ومبرهنا بما غلب على طنه ، بعد نذل قصارى جهده ، وصلاح نيته ، في توسخي الحق ، فلا ملام عليه ولا تهريب - لانه مأجور على أي حال ، ولمن قام عنده دليل على خلافه ، وانضحت له الحججة في غيره ، ان يجادله بالتي هي احسن ، ويهديه الى سبيل الرشاد ، مع حفظ الاخوة ، والتضافر على المودة والفتوة : هذا ما قلته ثمة مما يبين انه لو كانت الفرق التي رميت بالابتداع تهجر لمذاهبها ، وتمادى لاجابها ، لما اخرج البخاري ومسلم وامثالهما لامثالهم . نعم ان هؤلاء المبدعين وامثالهم لم يكونوا

مصومين من الخطأ حتى يهدوهم الانتقاد ، ولكن لا يستطيع احد ان يقول : انهم نعمدوا الانحراف عن الحق ، وسكافة الصواب عن سوء نية ، وفساد طوية ، وغاية ما يقال في الانتقاد في بعض آرائهم : انهم اجتهدوا فيه فاخطوا ، وهذا كان ينتقد على كثير من الاعلام سلفا وخلفا لأن الخطأ من شأن غير المصوم ، وقد قالوا : المجتهد يخطئ ويصيب : فلا غصاصة ولا عار على المجتهد ان اخطأ في قول أو رأي ، وانما الملام على من ينحرف عن الجادة عامدا متعمدا ، ولا يتصور ذلك في مجتهد ظهر فضله ، وزخر علمه

{ رد القول بمعادة المبدعين }

قدمنا ان رواية الشيخين وغيرهما عن المبدعين تنادي بواجب التألف والتعارف ، ونبذ التناكر والتخالف ، وطرح الشنآن والمجادة ، والمعاداة والمضارة ، لان ذلك انما يكون في المحاربين المحادين ، لا في طوائف . تجمة كاملة الدين ، ومن الاسف ان يغفل عن هذا الحق من غفل ، ويدهش لسماعه المتعصبون والجامدون ، ويحق لهم ان يذعروا لهذا الحق الذي فجأهم . لانه مات منذ قضي عصر الرواية والرواة ، وانقضى زمن المحدثين والحفاظ ، ودال الامر بعد الاخبار النبوية للآراء والاقوال ، وصار الحق . بعد ان كانت الرجال تعرف به . يعرف بالرجال ، واصبح مشرب أمثال البخاري وغيره نسيا منسيا ، ونشر لواء التعادي والتباغض في الامة وكان مطويا ، وسبب على الامة من التفرق والانقسام ، ما اورثها الضعف والانقسام ، فبعد ان كان التسامح في التآخي عن الحكماة والفضلاء من اي طبقة . ركنا ركينا في مضارة الاسلام ، خافه التخاذل

والتدابير والتعصبات والملام ، ولم يكف ذلك حتى ادعي انه من الدين ،
مع ان الدين يأمر بالتآخي ونبذ التفرق في محكم كتابه المبين
(ومن العجب) ان يقول قائل : لا يلزم من الرواية عنهم عدم
معاداتهم ، اي يجوز ان زروي عن راوي ، مع التدين بمعادتنا له ،
وبعضنا اياه !

(فنجيب عنه) باننا لانعرف من قال ذلك من السلف ، ولا من
ذهب اليه من الأئمة ، والرواية يراد بها هنا تلقي اقوال النبي صلى الله عليه
وسلم وسنته وهديه وتشريعها واقضيته ، وقناويه وشماله ، لتتخذ ديناً يدا
الله به ، وشريعة يقضي بها في التنازع ، ومرجماً تحمل به المشكلات ، فهل
يناقى ذلك عمن يجب علينا معاداته في الدين ؟ وكيف يتصور ان تأخذ
الدين عمن نرى انه عدو للدين ؟؟ سبحانه الله ما هذا التناقض ، ان من
يأمرك الدين بأن تعاديه لا يباح لك ان تأخذ دينك وشريعتك وعقيدتك
عنه ، ومن المسلم بأن هذا الراوي أذاه اجتهاده الي مارأي ، ومن أذاه
اجتهاده الي مارأي كيف يمادي ، وقد بذل قصارى جهده ، وليس قصده
الا الحق ، والتقرب الى الله سبحانه وتعالى ، وكيف يمادي من اثبت له
الشارع الاجر ولو كان مخطئاً ، وانما يمادي الآثم لا المأجور

(رد القول بتفسيق المبدعين)

اغرب من ذلك قول البعض بتفسيق من يبدعه ، وان بلغ ذروة
الاجتهاد ، واصبح معذوراً لا ملام عليه عند الله والملائكة والنبين ، لا بل

تقد تفضل عليه الشارع بالاجر . ومتى عهد تفسيق مجتهد اذا اخطأ في المسائل الاجتمادية ؟ وهل يمكن لمثل البخاري — وهو ماهو في نقد الرجال — ان يضم الى صحيحه من مجتهدي الفرق من كان فاسقا ليصبح بجانب من كتابه مرويا للفسقة وقد جمعه ليجمله حجة بينه وبين ربه ؟ وهل يعقل ان يجعل رواية الفاسق حجة عند المولى ؟ هذا ما يلزم من تفسيق من يفسق من الرواة فليحكم المتصعب النظر ، وليندبر في المآل ، قبل ان يأخذ في المقال .

نعم ذهب طائفة الى تفسيق من خالفهم في شيء من مسائل الاعتقاد كما نقله الامام ابن حزم في كتابه الفصل^(١) الا انه قول مردود ولذا قال الامام ابن حزم رضي الله عنه : وذهب طائفة الى انه لا يكفر ولا يفسق مسلم بقول قاله في اعتقاد او فنيا ، وان كل من اجهد في شيء من ذلك فدان بما رأى انه الحق فانه مأجور على كل حال : ان اصاب الحق فاجران ، وان اخطأ فأجر واحد . قال : وهذا قول ابن ابي ليلى وابي حنيفة والشافعي وسفيان الثوري وداود بن علي رضي الله عن جميعهم ، وهو قول كل من عرفنا له قولاً في هذه المسألة من الصحابة رضي الله عنهم ، لانعلم منهم في ذلك خلافاً اصلاً اه كلامه

فأين هذا من التسرع في التفسيق ، وتقليد من قاله من المتأخرين المقلدين ، الذين ليسوا بأئمة متبوعين ، ولا قولهم حجة في الدين ، ولا استندوا الى دليل أو برهان (قل هاتوا برهانكم ان كنتم صادقين)

{ خطار النبز بالفسق ، ومعنى الفسق }

ان النبز بالفسق ليس بالامر السهل ، لان الفسق كثيرا ما جاء في القرآن الكريم مقابلا للايمان - كآية : (افمن كان مؤمنا كمن كان فاسقا) وامثالها ، ولذا قيل بان عطف قوله تعالى « والفسوق » على قوله « والكفر » عطف تفسير - في آية : (وكره اليكم الكفر والفسوق) وان احتمال أن يكون غيره اشارة الى نوع آخر ، الا ان النظائر والاشباه في موارده في التنزيل ، تدل على انه عطف تفسير ، وهب انه كان غير الكفر فهو شيء قريب منه ، ونوع انزل منه بدرجة ، وناهيك به . واليك ما قاله فيه أئمة اللغة وفلاسفتها . قال الجوهري في (الصحاح) : فسق الرجل فجر ، وفسق عن امر به - أي خرج : وفي المصباح : فسق فسوقا : خرج عن الطاعة ، والاسم الفسق ، ويقال اصله خروج الشيء من الشيء على وجه الفساد يقال : فسقت الرطبة - اذا خرجت من قشرها وفي القاموس : الفسق الترك لامر الله ، والعصيان ، والخروج عن طريق الحق ، أو هو الفجور - كالفسوق (وقال الامام الرابع الاصفهاني في مفرداته) : فسق فلان : خرج عن حجر الشرع ، وذلك من قولهم فسق الرطب - اذا خرج عن قشره . وهو اعم من الكفر (قال) : والفسق يقع بالقليل من الذنوب وبالكثير ، لكن اعمورف فيما كان كثيرا ، واكثر ما يقال الفاسق لمن التزم حكم الشرع وأقر به ، ثم اخل بجميع احكامه او ببعضه . واذا قيل للكافر الاصلي فاسق - فلانه اخل بحكم ما الزمه العقل واقتضته الفطرة ، (الى ان قال) فالفاسق اعم من الكافر اه

وقال الامام محمد بن مرتضى اليماني في كتابه (ايشار الحق) في (فصل في الفسق) مانصه : واما العرف المتأخر : فالفسق يختص بالكبيرة من المعاصي مما ليس بكفر ، والفاسق يختص بمرتكبيها هـ
فانت ترى من هذا كله ان الفسق مدلوله الكبائر والمعاصي العظائم لانه دائر بين الكفر وما يقرب منه ، واذا كان هذا مدلوله الشرعي ، وممناه العرفي ، فكيف يجوز ان يوصف به عالم ثبت ثقته من ذوي الالباب وأولي الاجتهاد لجرد انه اذاه اجتهاده الى رأي يخالف غيره مع انه لم يقصد الا الحق ، ولم يتوخ الا مآراه الاوقف ، اذ لم يأل جهدا في اهتامه بما يراه الصواب ، وان كان في نظر غيره على خلاف ذلك ، اذ هذا من لوازم المسائل النظرية ، ومتى عهد ان يفسق المخالف فيها أو يضل ، لا جرم انه بدعة قبيحة ، وجناية في الدين كبيرة

وقد قال كثير من ائمة التفسير في قوله تعالى : (ولا تنازوا بالآلقاب) هو قول الرجل للرجل : يافاسق ، رواه ابن جرير عن مجاهد وعكرمة . وقال قتادة : يقول تعالى . لا تقل لآخيك المسلم ذاك فاسق ، ذاك منافق ، نهى الله المسلم عن ذلك ، وقدم فيه . وقال ابن زيد : هو تسميته بالاعمال السيئة - بعد الاسلام - زان فاسق (ثم قال ابن جرير) : والتناز بالآلقاب هو دعاء المرء صاحبه بما يكرهه من اسم او صفة ، وعم الله بنهيه ذلك ، ولم يخصص به بعض الآلقاب دون بعض ، فغير جائز لاحد المسلمين ان ينز اخاه باسم يكرهه ، أو صفة يكرهها (ثم قال) : وقوله تعالى : (ومن لم يتب فاولئك هم الظالمون) - اي ومن لم يتب من نزهه اخاه بما نهى الله عن نزهه من الآلقاب ، او لمزه اياه

او سخريته منه ، فاولئك هم الذين ظلموا انفسهم فأكسبوها عقاب الله
بركوبهم ما نهاهم عنه . ولما لم يكن عند من يرمي اخاه بالفسق الا الظن
جاء النهي عن سوء الظن اثر تلك الآية في قوله تعالى : (يا ايها الذين
آمنوا اجنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم ، ولا نجسسوا ولا
يقب بعضهم بعضاً ، أوجب أحبا ، كم ان يأكل لحم اخيه ميتا؟ فكرهتموه .
واتقوا الله ، ان الله تواب رحيم) ولما كان الرمي بالفسق مدعاة لفرق
القلوب واثارة الشحناء ، على عكس حكمة الله تعالى في خلقه الخلق للتعارف
والتآلف ، جاء ذلك على اثر ما تقدم بقوله سبحانه : (يا ايها الناس انا
خالقناكم من ذكر وانثى ، وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ، ان اكرمكم
عند الله اتقاكم ، ان الله عليم خبير) فليتدبر المتقي هذه الآيات الكريمة
وليتف عند اوامرها وزواجرها ، وليعتبر وليستعبر . قال السيد الطباطبائي
في المفاتيح ^(١) : الفسق ان يتحقق بفعل المعصية المخصوصة - مع العلم بكونها
معصية ، أما مع عدمه ، بل مع اعتقاد انه طاعة ، بل من اهبات الطاعات
فلا . والامر في المخالف للحق كذلك - لانه لا ينقد المعصية ، بل
يزعم ان اعتقاده من اهم الطاعات سواء كان اعتقاده صادرا عن نظر
أو تقليد ، ومع ذلك لا يتحقق الفسق ، وانما ينفي ذلك ممن ينادي الحق -
مع علمه به ، وهذا لا يكاد يتفق ، وان توهمه من لا علم له الله
فقرى من العجب بعد ما ذكرناه ان يوسم بالفسق من لا يجبل
وسمه به - لان معناه لا ينطبق عليه بوجه ما ، على انه ورد نسبية رواه

{١} في النقل عن هذا السيد الامام الكبير رحمه الله حجة على معصية الامامية

في تسميتهم محالهم أيضا

الحديث خلفاء فيما رواه الطبراني والخطيب وابن النجار وغيرهم عن علي مرفوعا « اللهم ارحم خلفائي الذين يأتون من بعدي ، يروون احاديثي وسنتي ، ويعلمونها الناس »

اذا علمت هذا فماذا يقال في هؤلاء المفسقين؟ أجهلوا المعنى العرفي للنسق ام تجاهلوا؟ ام اجتهدوا فادام اجتهدام ام قلدوا؟ لا غرو انهم جهلوا وقلدوا ، وياليتهم قلدوا اماما متبوعا ، بل قلدوا أواخر المقلة الجامدة المتعصبة . ولو نظروا في تراجم الرجال ، وتدبروا سيرة كثير من اولئك المبدعين الابطال ، لعلموا ان رميهم بالنسق يكاد ان يهتز له العرش . خذ لك مثلا من شيوخ المعتزلة عمرو بن عبيد ، وانظر في ترجمته الى زهده وتقواه . قال الذهبي في الميزان : وقد كان المنصور الخليفة العباسي الشهير يخضع لزهد عمرو وعبادته يقول شعرا :

(كلكم يطلب صيد غير عمرو بن عبيد)

وذكر ابن قتبية في (المعارف) ان المنصور رثي عمرو بن عبيد فقال شعرا :

صلى الآله عليك من متوسد قبرا صررت به على صران

قبرا نضمن مؤمنا متحنفا صدق الآله ودان بالقرآن

لو ان هذا الدهر ابقى صالحا ابني لنا حقا ابا عثمان

هذا هو التوثيق - اعني توثيق الملوك - لان كلام الملوك لوك الكلام . وما غمز به فكله - ان انصفت - من عصبية التمدب ، والجمود في التعصب نحن لا نقول هذا تحزبا للمعتزلة او لغيرهم . ماد الله فاننا في الرأي مستقلون ، ولسنا بقلدين ولا متحزبين ، ولكن هو الحق والانصاف ، وما قولك في قوم يرون مرتكب الكبيرة كافرا او مغلدا في النار؟

ليس في هذا نهاية التعظيم للدين ، وغاية الابتعاد عن المعاصي ، والإشعار
 باصتلاء القلب من خشية الله بما يزرع عن الكذب والافتراء ؛ بلى وألف
 بلى ! فإني باستعجيز عاهل بعد ذلك تفسيقهم وهم على ما رأيت من التمسك
 بدين الله ، والتصلب في المحافظة على حدوده ؛ فتدبر وانصف ، على أن خبر
 الفاسق مرغوب عنه في نظر العقل ، ساقط الاحتجاج به في أصول الشرع ،
 ولذا امرنا بأن نبيينه ولا ننزي عليه باديء بدء ، فكيف يحكم صاحبه في
 السنة والاحكام ؟

قال الامام الحجة مسلم - في مقدمة صحيحه في باب وجوب الرواية
 عن الثقات ، وترك الكذابين ، والتحذير من الكذب على رسول الله
 صلى الله عليه وسلم - ما ناله : اعلم وفنك الله ان الواجب على كل احد عرف
 التمييز بين صحيح الروايات وسقيمها ، وثقات الناقلين لها من المتهمين - ان لا
 يروي منها الا ما عرف صحه مخارجه ، والستارة في ناقله ، وان يتقي منها
 ما كان عن أهل التهم ، والمعاندين من أهل البدع^(١) (قال) والدليل على
 ان الذي قلنا من هذا هو اللارم دون ما خالفه قول الله تعالى (يا أيها
 الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فنيذوا ان نصيبوا فوما يجباله ، فنصبحوا
 على ما فعلتم نادمين) وقال (واشهدوا ذوي عدل منكم) قال : فدل بما
 ذكرنا من هذه الآي أن خبر الفاسق ساقط غير مقبول ، وان شهادة

(١) من هنا يعلم ان رواية الصحيحين المتكلم فيهم لا يوصفون بالابتداع - لان
 مسلما رحمه الله اوجب ان لا يروي عن مبتدع ، فبالا ولي البخاري - لان شرطه
 ادق ، ولذلك قلت في عنوان المقالة (المبدعون) اذ لا ما بان خصوصهم لقبوهم
 بالمبتدعة ، والا فهم مجتهدون والمجتهد وان اخطأ لا يوصف بالابتداع - كما اسلفناه ،
 ونبسطة الآن اه منه

غير العدل مردودة . والخبر ان فارق معناه معنى الشهادة في بعض الوجوه ، فقد يجتمعان في اعظم معانيها - اذ كال خبر الفاسق غير مقبول عند أهل العلم ، كما ان شهادته مردودة عند جمهورهم . ثم روى عن الامام قال بلغ ايوب اني آتي عمرا^(١) ، فاقبل علي يوما فقال : ارأيت رجلا لا تأمنه على دينه ، فكيف تأمنه على الحديث . فدل ذلك على ان من ائتمنه الشيخان على الحديث ، فقد ائتموه على الدين ، ومن ائتمن على الدين فليس فاسقا ولا مبتدعا (ثم قال الامام مسلم) وانما أئتموا - يعني العلماء - انفسهم الكشف عن معاييب رواة الحديث وناقلي الاخبار وافنوا بذلك حين سئلوا - لما فيه من عظيم الخطر اذا الأخبار في امر الدين انما تأتي بتحليل او تحريم ، او امر ، او نهي ، او ترغيب ، او تهيب ، فاذا كان الراوي لها ليس بمعدن للصدق والامانة ، ثم اقدم على الرواية عنه من قد عرفه ، ولم يبين ما فيه لغيره ممن جهل معرفته كان آثما بفعله ذلك ، غاشا لعوام المسلمين ، اذ لا يؤمن على بعض من سمع تلك الاخبار ان يستعملها ، او يستعمل بعضها ، ولعابها او اكثرها الكاذب لا أصل لها ، مع ان الاخبار الصحاح من رواية الثقات واهل القناعة اكثر من ان يضطر الى نقل من ليس بثقة ولا متعاه

فهل بعد هذا يجوز غمز بعض من روى لهم الشيخان من اولئك الاعلام المبدعين ؟ لاجرم انه لأمر مآعني البخاري ومسلم بالتحريم عنهم ، واخذ السنة منهم ، وتبليغها للأمة ، وجعلها حجة بينه وبين ربه .

(١) هو عمرو بن عبيد المتقدم وكلام ايوب فيه من كلام المعاصرين بعضهم في

بعض وهو جاروح كما به عليه ابن عبد البر في كتاب جامع العلم

وما ذلك الا اجلالا لفضاهم ، وانصافا لقدومهم
انظر كيف يتحمل مثل البخاري عن اعلام الشيعة ، والمعتزلة ،
والمرجئة ، والخوارج ، ويحمل حديثهم حجة ، ومرويتهم سنة ، ويفخر
بذكر اسمائهم في اسانيدهم ، ويخذلهم اجمل الذكر ، في اشرف مصنف .
انظر هذا وقابل بينه وبين جهود المتأخرين ، ورميتهم علماء الفرق بالفسق
والابتداع والضلال ، وهجرهم لعلومهم ، وصد الناس عنهم ، حتى فات
الناس - وأسما - علم جم ، وخير كثير ، ولئن دون ما دون من معارفهم ،
فما بقي من فوائدهم في خزائن صدورهم مما كان يستتار بالاخذ عنهم ،
وينال بمجالسهم = اوسع واوفر ، اقليل في جهود هؤلاء على ما ذكر
عقوق لسلفهم الصالح ؟ بلى ! وما يضررون الا انفسهم لو كانوا يشعرون ،
بما ذكرناه اسنابان لك الخطأ في نبر رواة الصحيح بالفسق والابتداع ،
وانه نعصب يجب التأييد له ، والحذر منه . نحن انما نصدع بهذا - تقفها
من مشرب البخاري ومذهبه ، ومواقفه له في رأيه الذي لانشك في انه
الصواب الذي تدعو اليه الاخوة الايمانسة ، والانصاف مع كل راوٍ
مجتهد من هذه الامم لا يروم الا الحق ، ولا يسعى الا اليه ، ولا يتحمل
الأذى والاضطهاد الا لاجله - اذ لم يصب من رأيه وما دعا اليه لادنيا
ولا جاهها ، ولا ماسكا ، فأبي دليل ادل على حسن نيته من هذا ؟ وبالجملة
قسمية المتفهمة بمض الرواة فسنة جهل بما قاله الاصوليون من أن
الفاصول مردود الشهادة والرواية^(١) ومن قبل الشيخان وغيرها خبره

(١) المتصفي حبره (١) ص ١٥٨

وحكموه في السنة ، واخذوا عنه ، فهل يكون فاسقا؟ على ان اجماعهم على تلقي الصحيحين بالقبول موجب لتعديل رواتهما جميعا - لان التلقي بالقبول فرع صحة الحديث ، وهو انما يكون من صحة سنده ، وهو من عدالة رجاله وتوثيقهم . ولذا قالوا فيمن خرج له السبخان : جاز القنطرة . بمعنى انه لا يلفت الى ما غمز فيه . وبالجملة فسرب المحدثين في السامح ونبد التعصب هو الذي تقتضيه الاصول ، ونقبلة العقول ، وما احسث من النبز بالنسوق للبعض فلا سند له - لان دعوى فسق الانسان انما يكون باتيانه ما فسقه الشارع به ، ونص عليه كتاب او سنة نصا قاطعا لا يحتمل التأويل ، واما مسائل الاجتهاد فلا يصح ذلك فيها بوجه من الوجوه والحاصل ان لاتفسيق ولا تضليل ، مع الاجتهاد والتأويل ، وان كان ليس كل اجتهاد صوابا ، ولا كل تأويل مقبولا ، ولكن كلامنا في ذات المجتهد والمأول

فن لم يأل جهدا فلا ملام عليه ولا كلام ، لا بل يتحمل منه الدين ، ويتلقى عنه الهدي النبوي ، ويحكم في السنة ، على هذا جرى البخاري ومسلم وغيرهما من اقطاب الحديث والاثر ، وهو الصواب ، بلا ارتياب . وقد نزل الغزالي في المستصفى ^(١) عن الشافعي انه قال : نقبل شهادة أهل الاهواء الا الخطائية من الرافضة ، لانهم يرون الشهادة بالزور لموافقهم في المذهب (ثم قال) ويدل على مذهب الشافعي قبول الصحابة قول الخوارج في الاخبار والشهادة ، وكانوا فسفه متأولين ، وعلى قبول ذلك درج التابعون - لانهم متورعون عن الكذب ، جاهلون بالنسق اه

فترى من هذا ان الصحابة قبلوا خبرهم ، وما ضرم تسمية الفقهاء لهم بالفسقة ، لانه فسق بمعنى مخالفة غيرهم ، وهذا الاطلاق اصطلاحى للفقهاء ، وربما رجح الخلاف - في تسمية اوائك فسافا - لفظيا ، والا فيستحيل ارادة النسق الحقيقي المانع للشهادة والرواية - كما قدمنا - ومعلوم انه لا يكون مذهب حجة على مذهب ، ولا عرف برهانا على عرف ، وانما الحجج والبرهان قواطع الكتاب والسنة . ولما كان البحث المذكور في غاية من الدقة ، ترى الكلام في مطولات الاصول مضطربا متشعبا الاقوال ، حتى اختلفوا لذلك في ماهية العدالة ويقرب لمذهب المحدثين فيها قول بعض أهل العراق : العدالة عبارة عن اظهار الاسلام فقط - مع سلامته عن فسق ظاهر اه

(جواب شبهة)

رب فائل يقول : كيف لا يفسق هؤلاء وقد خالفوا بتأويلهم النصوص من الكتاب والسنة ، فنقول : قدمنا ما يمنع تسميتهم فسقة شرعا ولغة ، ولنا جاء في مسلم الثبوت - من كتب الاصول - ما مثاله : لك ان تمنع كون المتدين من اهل القبلة فاسقا بالعرف المنفرد الذي عليه القرآن الكريم - وهو شموله للكافر والمؤمن المرئى الكبير اه وقال حجة الاسلام الغزالي في الاحياء : مهما اعترضت على القدرى في قوله « الشريلىس من الله » اعترض عليك القدرى ايضا في فولك « الشرمن الله » وكذلك في قولك « ان الله يرى » وفي سائر المسائل ، اذ المبتدع محق عند نفسه ، والمحق مبتدع عند المبتدع ، وكل يدعى انه محق وينكر كونه مبتدعا اه

وبالجملة فهم مخائفون بنظر غيرهم ، واما عند انفسهم فغيرهم هو المخالف
 وهم الموافقون ، وحاشا المؤمن عالم ان يخاف كتابا او سنة عامدا متعمدا ،
 فهم مجتهدون مشابون اذ لم يألوا جهدا فيما ذهبوا اليه ، وان كنت لا تقول
 به وترى الحججة فيما انت عليه ، على ان ما تسميه انت اصحابهم يرونه ظاهرا ،
 اذ دعوى بصحته الشيء ليس بالامر اليسير — لان النص هو القاطع
 في معناه ، المقيد لليقين في خواتمه ، وهذا انما يكون في محكمات الدين ،
 واصوله التي لم يخالف فيها الفرق كلها ، واما ما عداه فكما ظواهر ، وقد
 يراها البعض باجتهاده ناصا ، وليس اجتهاد مجتهد بفاض على اجتهاد آخر .
 وعلى من يريد تحقيق هذا ان يراجع مطولات الخلاف ، ويطالع ما حد
 المجتهدين ، ومن انفع ما الف في هذا الباب كتاب (رفع الملام ، عن
 الائمة الاعلام) لشيخ الاسلام تقي الدين ابن تيمية رحمه الله فانه جدير لو كان
 في الصبغ ان يرحل اليه ، وان بعض النواجذ عليه ، فرحم الله من اقام
 المعاذير للائمة ، وعلم ان سعيهم انما هو الى الحق والمهدي — كما اسلفنا —
 وبالله التوفيق

(جواب شبهة اخرى)

يزعم بعضهم بأنه : يمتثل ان يكون الراوي يحمل عن المبدع قبل
 تمذهبه بذلك المذهب ، وهذا جهل بمذاهب الرواة ، ومشارب الرجال ،
 فان كل من الف في نقد الرجال لم يذكر في المشاهير منهم انه كان
 على مذهب كذا ، او ان الحافظ الفلاني يحمل عن فلان قبل تمذهبه
 بمذهب كذا ، ومثل هـذا انما يؤخذ عن النقلة الاثبات ، كالمصنفين في
 احوال الرجال ، ولا يمكن الاجتهاد فيه بحال من الاحوال ، ولذا تراهم

يقولون في ترجمة الراوي : كان خارجياً . ونحو ذلك قولاً واحداً .
وحبذا ان يكون ما ذكره مأثوراً عن امام مؤرخ مشهور . واما القول
بالاحتمال ، فاذا فتح اورث الاضمحلال ، لكل ما يعول عليه في
الاستدلال ، - ومثل ذلك ما يقال : يحتمل ان يكون روى عنه وهو غير
عالم بما هو عليه من فساد العفيدة فهذا يزيد عما قدمنا من الجهل بمذاهب
الرواة تجهيل أئمة الحديث ، ووصفهم بما هم برآء منه من النباوة والبلاهة ،
وانهم يتحملون عمن لا يعرفون مذهبهم ولا مشربيه ، وانهم كخاطب ليل ،
نعوذ بالله من ذلك . وأي عاقل يجراً على مثل ذلك في البخاري صاحب
التاريخ في الرجال ؟ بل من دونه من ارباب السنن وغيرهم ممن تكلم في
الجرح والتعديل ، وميز بن صحيح الحديث وضعيفه - لثقة رجاله أو
ضعفهم . وهل بعقل في صحاح ، وسنن ، ومسانيد ، وموطآت ، علمها
مدار أدلة الاحكام ، وحجج الفروع ، صنفت على الاسانيد الموعومة
والمكررة بالاسماء والسكنى والالقب = ان يكون جامعوها لا يدرون
مشرب رجالها ولا ما يتحملونه - مع ان العامي والامي نراه اذا خدم
عالماً لا يخفى عليه مشربيه ومذهبه ورأيه وفكره . فكيف بعالم مؤلف ،
لا بل بامام مجتهد يستنبط الاحكام من الاحاديث ويترجم عليها ، ويزاحم
من تقدمه من الأئمة في التخريج والرد والاستدراك والنفرع والتأصيل ،
الا يدري مذهب رجال اسناده ونحلتهم - وهم عمدته في الاستدلال ،
وركنه في الاحتجاج ؟ بل اتم بلى وهو اجلي من ان يرهن عليه ، او
يرد على من كابر فيه . ولقد كان علم الجرح والتعديل ، ومعرفة طبقات
الرجال وتراجمهم من اوائل ما يدريه طلاب الحديث ومريدو التحمل

عن الحفاظ ، ولكن من اين يدري ابناء هذا الجيل ، ما كان عليه السلف من فنون التحصيل ، وقد اندرست تلك العلوم ، ولم يبق منها ولا الرسوم ، فاننا لله وانا اليه راجعون

وأما قول بعضهم : فكيف يستدل باخراج الشيخين على عدم جواز المعاداة - مع قيام هذه الاحتمالات ، وكيف يسوغ للانسان ان ينسك بالاحتمال الذي لا تقوم به حجة ؟ فقد علمت سقوط هذه الاحتمالات ، وانها اشبه بالاوهام والخيالات ، والتلاعب في الحقائق الواضحات . والمحتمل الذي تقوم به حجة هو الذي يتطرق اليه احتمال معقول ، أو تأويل مقبول ، جار على قوانين النأويلات ، والاوجه المعروفة في نظائره . واما احتمال في مقابلة حقيقة ثابتة ، وأمر واضح ، فلا يقال له احتمال ، وانما هو تلاعب وهوس خيال ، يقول أئمة الجرح والتعديل في كتبهم عن راو - من خرج له الشيخان أو احدهما - انه شيعي ، أو خارجي ، أو فدري ، أو مرجعي ، ثم يأتي من يريد ان ينقض هذا بالاحتمال ، وهو لم يضرب في هذا الفن بسهم ، ولا يمكن ان يرجع اليه في رأي ولا علم ، كيف لا وقد اجتمعوا على الرجوع الى أئمة الفن في هذا الباب ، لانه أمر لم يبق فيه مجال ولا نظر ولا احتمال ، وهذا من البديهيات الغنية عن الحججة والبرهان

(رفع وهم في عبارة البخاري)

وأما زعم ان قول البخاري في جزء رفع اليدين : « كان زائدة لا يحدث الا أهل السنة اقتداء بالسلف » : يخالف ما استنبطناه - فمجيئ جداً لانه لا شاهد فيه ، ولا يناسب بحثنا حتى يخالفه ، لان زائدة رحمه الله كان

يتمتع عن تحديث غير أهل السنة - أي إسماعهم الحديث وافرأهم اياه - وذلك في التلاميذ منهم والمبتدئين في طلب الحديث الذين يبعون التلقي والسماع - وقد اتهموا الى غير مذهب أهل السنة ، فكان زائدة تجافي تحديثهم اقتداء بمن رآه من سافه كذلك ، ولا منازعة في الوجدانيات ، ولا يكلف المرء ما لا يطيقه ، فمن كانت نفسه لا تحب إسماع من كان كذلك ، فله الخيرة ولا جناح عليه في ترك الإسماع ، لاسما لتلاميذ لم يباهلوا بعد للنظر والوقوف على التحقيق ، فمثلهم انما يكون مقلداً لا مجتهداً . وأما حفاظ شيوخ ، ذوو علم ورسوخ ، انوا من العلم والفضل ما أهلهم للتحمل عنهم ، والاستفادة من علمهم ، بحيث طارت شهرتهم ، وتفوقوا على غيرهم ، فلا دخل لكلام زائدة فيهم ، ولا يشملهم مشربه ، وهكذا نحن نقول : لا ينبغي لاستاذ ان يشرح صدره لتلاميذ اغرار ، اتحلوا غير ما يراه الحق بدون نظر أو فكير ، بل تقليداً أو اتباعاً لكل ناعق

وأما من بلغ مرتبة الرسوخ والافادة ، وكان على جانب عظيم من العلم ، واتحل ما اتحل عن اجتهاد ونظر ، فلا برناب أحد في العناية بالاخذ عنه ، والتلقي منه ، كما فعل الأئمة امثال البخاري واشياخه ، فكلام زائدة من واد ، وما نقوله من واد آخر . وهكذا يقال فيمن حكي عنهم من المرجئة من أهل بلخ ، وأما قوله . ولقد رأينا غير واحد من أهل العلم يستتبيون أهل الخلاف ، والا اخرجوهم من مجالسهم ، فهو يعني به من ذكرناه من التلاميذ لقوله « والا اخرجوهم » وهل يخرج الا المتعلم الضعيف في العلم والفهم ، المنطلق على ما ليس له بأهل ؛ وشتان بين من يخرج من مجلس الحديث من أهل الخلاف وبين من يرحل اليه ويحمل عنه منهم - كرجال

الشيخين وغيرهما من هؤلاء ، ولو اطرده الابتعاد عن هؤلاء أو إبعادهم لما تاقى عنهم امتال الشيخين ، وخذل اسماءهم ومرويتهم في أصبح الكتيب بعد التنزيل الكريم . وقد يكون مراد البخاري بأهل الخلاف أهل الرأي جموداً ونقيداً المؤثرين آراء الفقهاء على صحيح السنة .. لان كتابه المذكور وهو « جزء رفع اليدين » في مناقشة أهل الرأي وحجهم بصحيح السنة على رأيهم . وقد تجافى أبواب الصحاح الرواية عن أهل الرأي (١) فلا تكاد تجد اسما لهم في سند من كتب الصحاح أو المسانيد أو السنن ، وإن كنت أعثُ ذلك في البعض تعصبا ، ادبرى المنصف عند هذا البعض من العلم والفقهاء ما يجدر أن يتحمل عنه ، ويستفاد من عقله وعلمه ، ولكن لسكل دولة من دول العلم سلطة وعصبة ذات عصبية ، نسعى في القضاء على من لا يوافقها ولا يقلدها في جميع ما أتتها ، ونسعمل في سبيل ذلك كل ما قدر لها من مستطاعها ، كما عرف ذلك من سبب طبقات دول العلم ، ومظاهر ما أوتيته من سلطان وقوة . ولقد وجد لبعض المحدثين تراجم لأئمة أهل الرأي ينجل المرء من قرائتها فضلا عن تدوينها ، وما السبب إلا تخالف الشرع على توهم النخالف ، ورفض النظر في المآخذ والمدارك ، التي قد

(١) كالأمام أبي يوسف والأمام محمد بن الحسن فقد لئنهما أهل الحديث - كما ترى في بران الاعتدال ، وامري لم ينصفوهما وما البحران الزاخران ، وآثارها تشهد بسعة علمهما ونجرتها ، بل بتقدمهما على كثير من الحفاظ . وناهيك كتاب الخراج لأبي يوسف وموطأ الإمام محمد . نعم كان ولع جامعي السنة بمن طوف البلاد ، واشتهر بالحفظ ، والنحوص بعلم السنة وحجتها ، وعلماء الرأي لم يشتهروا بذلك لاسيما وقد اشيع عنهم أنهم يمكنون الرأي في الأثر ، وإن كان لهم مرويات مستندة معروفة ، رضي الله عن الجميع ، وحشرنا وأياهم مع الذين انعم الله عليهم

يكون معهم الحق في الذهاب إليها، فإن الحق يستحيل أن يكون وفقاً على فئة معينة دون غيرها، والمنصف من دقق في المدارك غابته التدقيق ثم حكم بعد .

ومما نعدّه تعصبا ما حكاه الامام البخاري في «جزء رفع اليدين» المذكور من اخراج اهل الخلاف من مجالس الحديث حتى يستتابوا، وحمل قاضي مكة سليمان بن حرب على الحاجر على بعض علماء الرأي من الفتوى، وما ذلك الا من ساطة دولة الاثريين وقتئذ، وفيامهم بالنشد ضد غيرهم، وبد التسامح الذي كان عليه الصحابة والتابعون في ان يفتي كل بما يراه بعد بذل جهده في المسألة دون تعصب او اضطهاد - لا جرم ان سنة كل قوم - آتسوا من انفسهم قوه وساطانا - ان يستعملوا لبث مذهبهم ونشره هيمنة الحاكم وسيطرته، ولا سيما اذا كان منهم وعلى شاكلتهم وهو مسند في عامه وما يفضيه فحدث هناك ولا حرج. انظر الى القدرية لما دالت لهم دولة العلم ايام المأمون ماذا جرى منهم مع من لم يفل بمشربهم ولم يستجب لدعوتهم، فقد ضربت أمة واهينوا وسجنوا الاعوام وأوذوا مما دونه التاريخ واحصاه على هؤلاء المعصيين، وكان نقطة سوداء في تاريخ حياتهم، وان كانوا يزعمون مقاومة الحشو والجود، وننوبر الاذهان بعلوم الاوائل مما اخذوا بتعريبه، وجهدوا في نشره، الا ان الغلو كان رائدهم، والبطش قائدهم، ولكن هي السكرة، التي يذهب معها صحيح الفكرة (اعني سكرة الدولة والغلبة، والسطوة والقوة) فما من دولة

الا وتقم عليها شيء من ذلك - كما يدرىه من سبر اخبار الدول وفلسفة حياتهم ، ومظهر آرائهم وآمالهم

وكذلك قل عن الفتنة التي فر من اجلها امام الحرمين من العراق الى الحجاز حينما دالت دولة الحنفية ، وثارت عصيتهم على الشافعية والاشعرية . قال الناج السبكي في طبقاته ^(١) في ترجمة الامام ابي سهل الشافعي : انه لما بلغ من سمو المقام ان ارسل اليه السلطان الخلع وظهر له القبول عند الخاص والعام ، حسده الاكابر وخاصموه ، فكان يخصمهم ويتسلط عليهم (قال) فبدأ له خصوم واستظهروا بالسلطان عابه وعلى اصحابه (قال) وصارت الاشعرية مقصودين بالاهانة والمنع عن الوعظ والتدريس ، وعزلوا من خطابة الجامع - (قال) وتبع من الحنفية طائفة اشربوا في قلوبهم الاعتزال والتشيع ، فخيّلوا الى اولي الامر الايزاء بمذهب الشافعي عموما ، وبالاشعرية خصوصا - (قال) وهذه هي الفتنة التي طار شررها ، وطال ضررها ، وعظم خطبها ، وقام في سب اهل السنة خطبها ، فان هذا الامر ادى الى التصريح باهل السنة في الجمع ، وتوظيف سبهم على المنابر ، وصار لابي الحسن الاشعري بها اسوة بعلي بن ابي طالب رضي الله عنه ، واستعل اولئك في الجامع ، فقام ابو سهل في نصر السنة نياما مؤزرا ، وتردد الى المعسكر في ذلك ولم يهد ، وجاء الامر من قبل السلطان (طغرلبك) بالقبض على الرئيس الفراتي ، والاسناد ابي القاسم

(١) في ترجمة محمد بن هبة الله بن محمد بن الحسين الامام الكبير ابو سهل .

القشيري ، وإمام الحرمين ، وأبي سهل ابن الموقفي ، ونقيهم ومنهم من عن المحافل . وكان أبو سهل غائباً في بعض النواحي ، فلما قرأ الكتاب بنقيهم اغرى بهم الغاعة والأوباش ، فاخذوا بالاستناد إلى القاسم القشيري والفراني مجرونهما ويستخفون بهما ، وحبسا بالقيندر . وبقيا في السجن منفردين أكثر من شهر (وأما إمام الحرمين فإنه كان أحس بالأمر فاخفى وخرج على طريق كرمان إلى الحجاز)

وفي شرح الإقناع^(١) قال ابن عفيل : رأيت الناس لا يمصمهم من الظلم إلا المعجز ، ولا أتول العوام بل العلماء - كانت أبادي الحنابلة مبسوسة في أيام ابن يونس ، فكانوا يستطيون بالبغى على أصحاب الشافعي في الفروع حتى ما يكفونهم من الجهر بالبسطة والقنوت - وهي مسألة اجتهادية - فلما جاءت أيام النظام ، ومات ابن يونس وزالت شوكة الحنابلة ، استطال عليهم أصحاب الشافعي استطالة السلاطين الظلمة ، فاستمدوا بالسجن ، وآذوا العوام بالسمايات والفقهاء بالنبد والتجسيم ، (قال) فتدبر أمر الفريقين ، فإذا بهم لم نعمل فيهم آداب العلم ، وهل هذه الأفعال الاجناد يصلون في دولتهم ، وبزموهم المساجد في بطالتهم ، اهـ

ولدنا من القصص في عجائب ما روى التاريخ من التعصب ما لا يسعنا إلا امسك القلم عن نسره إبقاء على هذه البقية الباقية ، وفي الإشارة ما ينفي عن الكلام ، ولا حول ولا قوة إلا بالله

وكل ذلك من الفرق الذي نهى عنه الدين ، لما يستنبه من الأرزاء التي نعمل في أساسه المنين ، ويكفي ما جنت وتجي الأمة من ويلات

(١) صفحة ١٣٠٩ من مطولات كتب الحنابلة في الفروع

الى هذا الحين ، حتى فشلت وذهب ريحها امام اعدائها الكافرين ،
والمستعان بالله

(درء وهم واشتباه)

يقول بعضهم : ان مسلما روى عن ابن عباس انه قال في نجدة الحروري:
لولا ان اردته عن نين يقع فيه ما كتبت اليه ولا نعمة عين : قال النووي:
كان ابن عباس بكرهه لبدعته وهي كونه من الخوارج
والجواب انه لا يلزم من كراهة الفرد كراهة المجموع ، والا لما
خرج لثقافتهم وعلماهم الشيخان وغيرهما ، وهل يؤخذ الجمع بحرية الفرد؟
على ان نجدة ليس من رجال الرواية عند المحققين ، فقد ضعفه الذهبي في
ميزان الاعتدال وقال عنه : ذكر في الضعفاء للجوزجاني ، على ان الحال
وصل اليه في قومه أن يختلفوا عليه وينبزه بالكفر كما تراه في كتاب
الفرق للإمام أبي منصور البغدادي ، والملل والنحل للشهرستاني وغيرهما ،
فلا نعمة عين له - كما قال ابن عباس - ولو كان يكره كل خارجي لبدعته
لما أخرج لأبائهم أئمة السنة في الصحاح والمسانيد ، ويكفي ان الامام
مالسكارضي الله عنه عدم من يرى رأيهم كما رواه الامام المبرد في كامله (١)
ومن عزالك ما بآثره ، وأراك مصدرة ، فقد أوقفك من المسالك على
الصراط المستقيم

ومن التريب أن يستدل بعضهم على معاداة المبدعين بأمر النبي
صلي الله عليه وسلم بهجر الثلاثة الذين خلفوا ، ورفض تكليمهم حتى

تیب عليهم ، مع انه لا تناسب بين دلييله والدعوى بوجه ما - لأن البحث في الرواة المجتهدين الثقات المتينين الذين ما بنذ السلف مرويههم لرأي رأوه ، أو مذهب اتحلوه ، فهل كان المخلفون كذلك ؟ وما المناسبة بين قوم هجرهم النبي صلى الله عليه وسلم لذنوب محقق اعترفوا به حتى تيب عليهم - وقوم لا يرون ما هم عليه الا طاعة وعقداً صحيحاً يدان الله به ، وتعال النجاة والرفق بسببه ، فالانصاف يا اولي الابواب الانصاف ، وحذار من الجري وراء التعصب والاعتساف

غريب امر المتعصبين ، والغلاة الجافين ، تراهم سراعاً الى التكفير والتضليل ، والتفسيق والتبديع ، وان كان عند التحقيق لا اثر لشيء من ذلك الا مادعا اليه الحسد ، او حمل عليه الجود وضعف العلم ، وجهل مشرب البخاري ومسلم ، واصحاب المسانيد والسنة هداة الأمة ، ولا قوة الا بالله

(ثمرة الرفق بالمخالفين)

قال بعض علماء الاجتماع : يتخلف فكر عن آخر باختلاف المنشأ والعادة والعلم والغاية . وهذا الاختلاف طبيعي في الناس ، وما كانوا قط متفقين في مسائل الدين والدنيا ، ومن عادة صاحب كل فكر ان يجب تكثير سواد القائلين بفكره ، ويتمهد انه يعمل صالحاً ، ويسدي معروفاً ، وينفذ من جهالة ، ويزع عن ضلالة ، ومن العدل ان لا يكون الاختلاف داعياً للتنافر ما دام صاحب الفكر يمتد ما يدعو اليه ، ولو كان على خطأ في تغييره ، لان الاعتقاد في شيء اثر الاخلاص ، والمخلص في فكر ما اذا اخلص فيه يناقش بالحسني ، لينقلب عليه بالبرهان ، لا بالطعن

واغلاظ القول وهجر الكلام ، وما ضر صاحب الفكر لو رفق بمن لا يوافقه على فكره ربما يهتدي الى ما يراه صوابا ، وراه غيره خطأ ، او يقرب منه ، وفي ذلك من امثال الاوامر الربانية ، والفوائد الاجتماعية ، ما لا يحصى . فان اهل الوطن الواحد لا يجيئون حياة طيبة الا اذا قل تعاديتهم ، واتقمت على الخير كآمتهم ، وتناصفوا وتعاطفوا ، فكيف تريد مني ان آكون شريكك ، ولا تعاملني معاملة الكفوؤ على قدم المساواة
دع مخالفتك . ان كنت تحب الحق . يصرح بما يعتقد ، فاما ان يقنعك ، واما ان تقنعه ، ولا تعامله بالفسر ، فاقط اتشرف فكر بالعنف ، او تفاهم قوم بالطيش والرعونة . من خرج في معاملة مخالفة عن حد التي هي أحسن ، يخرجه فبخرجه عن الادب ويوجهه اليه . لان ذلك من طبع البشر مهما تفقت أخلافهم ، وعلت في الآداب مراتبهم . وبعد فان اختلاف الآراء من سنن هذا الكون ، وهو من أهم العوامل في رقيّ البشر ، والادب مع من بقول فكره باللطف قاعدة لا يجب التخلف عنها في كل مجتمع . والتعادي على المنازع الدينية وغيرها من شأن الجاهلين لا العالمين ، والمهوسين لا المعتدلين اه مع تلخيص وزيادة ،

ولا يخفى ان الاصل في هذا الباب قوله تعالى « ولا تجادلوا أهل الكتاب الا بالتي هي أحسن » وقوله سبحانه « وقولوا للناس حسنا » وقوله جل ذكره : (يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم ، ولا نساء من نساء عسى ان يكن خيرا منهن ، ولا تلهزوا أنفسكم ولا تنابزوا بالألقاب ، بئس الاسم الفسوق بعد الايمان ، ومن لم ينب فأولئك هم الظالمون) ولا تنس ما أسلفنا عن السلف في تفسيرها .

(حجة الاعلام المحققين على المتفهمة المكفرين)

لما استفحل الرهي بالتكفير والتضليل تخيار العلماء في منتصف فرون الألف الاولى من الهجرة ضجعت عقلاء الفقهاء ، وصوبت سهام الردود في وجوه زاعمي ذلك ، حتى قالت الحنفية (عليهم الرحمة) ما معناه : لو أمكن ان يكفر المرء في أمر من نسعة واسمين وجهها ، ومن وجه واحد لا تكفر يرجح عدم التكفير على التكفير لخطره في الدين ولم يشتد الرمي بالتكفير والارهاق لاجله ، والارحاف به ، في عصر من العصور مثل القرن الثامن للهجرة . ومن سبر تاريخ الحافظ ابن حجر المسمى (بالدرر السكينة في أعيان المائة الثانية) أخذ من ذلك المقيم المقعد ، اذ يرى ان العالم الجليل الذي هو زينة عصره ، وناج دهره ، كان لا يأمن على نفسه من الاذك عليه ، والسماية به ، فيما يكفره ويحل دمه ، حتى صار يخشى على نفسه من أخذت منه السن ، واقعدته الهرم ، وأفاجته الشيخوخة ، ولا من راحم أو منصف - كما نقرأ ذلك في ترجمه علاء الدين العطار تلميذ الامام النووي ، وانه مع زمائته ، وكونه صار جالس بيته ، يتأبط دائماً وثيقة أحد الأضامة بصحة ايمانه وبرأته من كل ما يكفره ، ولقد اريفت دماء محرمة ، وعذبت أبرياء بالسجون والنفي والاهانات باسم الدين ، وروعت شيوخ وشبان أعواما وسنين ، حتى عجز لسان حالها وفالها بالدعاء الى فاطر الارض والسماوات ، بكشف هذه النعم والظلمات ، ولم يزل سبحانه يمل لها ويستدرجها في غيها ، ولم تحسب للابام ما خبيء لها في طيها ، الى أن امتلأ أناؤها ، وحان حصدها وافناؤها ، فأخذها الله

وهي ظالمة جائرة ، ودارت على دولتها الدائرة ، ومحق الله فضله تلك الدولة
المجنونة الجاهلة ، وأورثها للدولة الصالحة العاقلة ، فأمنت الناس على نفسها
ودمائها ، وذهبت عصبة الجود بزبدها وغنائها ، سيقول بعض الناس ممن
تفره القشور ، ولم تقف مداركهم على لباب روح العصور : ان تلك الدماء
المراقة ، والارواح المهذرة ، لم يحكم عليها الا بالبينه والشهود ، التي بمنها
تقام الحدود ، وهل بعد ذلك من ملام أو جحود ، يقول ويجهل أو يتجاهل
ان النعصب يحمل على الاخذ بالظنة ، أو الايقاع بالشبهة ، وان المتطوعة
بالشهادة قد يحملهم على اختلافها ظن الاجر بنصرة الدين ، يقتل هؤلاء
المساكين ، لاسيما اذا دفعوا بنشويق المتصولحين والمتمفقرين^(١) ، والحشوية
البكائين ، احتبالا وقنصا للمغنايين ، ولقد استفيض عن كثير من هؤلاء
الضالين المضايين ، الاغراء بقتل الداعين الى الكتاب والسنة والمجاهدين
في الاصلاح العامين ، على ان قاعدة المحققين هي عدم البت في أمر
تاريخي الا بعد تعرفه من اطرافه ، ومراجعة عدة اسفار الوقوف على
كنهه وحقيقته ، والاشراف على غمته وسميته ، ووزنه بميزان العقول
السليمة ، والقواعد الاجتماعية المعقولة - كما أشار اليه الامام ابن خلدون
في مقدمته

نحن لم نصم أعمال أولئك بالظلم والجور والبغي الا لما فضح نبذاً منها
الامام زين الدين ابن الوردي الشير صاحب البهجة ، واللامية ، والديوان ،
والمفادات ، فقد شفى بالحقيقة الأوام ، وأوضح عن مكر أولئك بالتمويه

(١) التمعقير كالتعمسكن مدعي الفقراي التصوف وليس من أهله

والايهام، في منقالة بديعة أشتأها في القاضي الرباعي المالكي^(١) سماها (الخرقة للخرقة) ولا بأس بنقل جمل منها تأييداً لما فناناه، قال رضي الله عنه :

« أما بعد حمد الله الذي لا يحمد على المكاره سواه، والصلاة والسلام على نبيه محمد الذي خاف مقام ربه وعصم من اتباع هواه، وعلى آله وصحبه الذين بذل كل منهم في صون الأمة قواد، وسامت صدورهم من فساد النيات وإنما لكل امرئ ما واه، فإن نصيحة أولي الأمر تلزم، والتنبيه على مصالح العباد قبل حلول الفساد أحزم، والمنكلم لله تعالى مأجور، والظالم ممنون مهجور، وتحسين الكلام لدفع الضرر عن الإسلام عبادة، والنثر والنظم المذنب عن أهل الإسلام من باب الحسنى وزيادة، وجرحة الحاكم الاعراض بالاعراض صعبة، إذ نص الحديث النبوي أن حرمة المسلم أعظم من حرمة الكعبة، ومخرق شرفته مذموم، ولحم العلماء مسموم، « وهذه رسالة » أخلفت فيها النبي، وفصدت بها النصيحة للعامة والرعية، أودعتها من جوهر فكري كل ثمن، وناديت بها على هزيل ظلم أبناء جنسي مناداة اللحم السمين، لكن جنبتها خش القول إذ لست من أهلها، وخلدتها في ديوان الدهر شاهدة على المسيء بفعله، ورجوت بها الثواب، نصرة للمظلوم، وغيره على حملة العلوم، وسميتها: (الخرقة للخرقة) فقالت: اعلموا يا أولاد الأمر، وبأذوي الكرم العمر، أبقاكم الله بمصر^(٢) للأمة،

(١) راجعها في ١٩٠٠ من المجموعة الأدبية التي طبعت في مطبعة الطوائف عام ١٣٠٠، مشتملة على لامية العرب وشرحها وشرح المقصورة الدريدية، وديوان ابن الوردي، وديوان الحشاش ورسائله.

(٢) كانت مصر في عهد المؤلف وهو القرن الثامن عاصمة دولة المماليك

ووفقكم لدفع الاصر وبراءة الذمة ، ان حلب قد نزلت للزبدة، ووقعت
من ولاية التاجر الرباعي في خسر وشدة، قاض سباب الهجوع ، وسكب
الدموع ، واخاف السرب ، وكدر الشرب ، بجرأته التي طمت وطمت ،
وعاميته التي عمت وغطت ، وفتنته التي بلغت الفراق ، وأسهرت ألف
راق ، ووقاحتها التي أدهشت الالباب ، وأخافت النطف في الاصلاب ،
فكم لطح من زاهد ، وكم أسقط من شاهد ، وكم رعب برياء ، وكم قرب
جريا ، وكم سعى في تكفير سليم ، وكم عاقب بعذاب أليم ، وكم قلب ذائب ،
بنايئة توسط بها عند النائب ، فامتنت الامراء عن الشفاعة ، وظنوا هم
والنائب ان هذا امتثال لأمر الشرع وطاعة ،

يا حامل النائب في حكمه ان يقتل النفس التي حرمت
غششته والله في دينه بشراك بالنار التي أضمرت

(الى ان قال الزين ابن الوردي) ثم انه فسق مفتيا في الدين ، وفضح
خطبيا على رؤوس المسلمين ، (ثم قال) يجب اثبات الردة والكفر ، كحج
الدناير الصفر ،

حاكم يصدر منه خلف كل الناس حفر
يتمنى كفر شخص والرضا بالكفر كفر

(ثم قال) اذا وقع عنده عالم فقد وقع بين مخالب الاسود ، وأزباب
الافاعي السود :

ادركوا العلم وصوروا أهله من جهول حاد عن تحييله
انما يعرف قدر العلم من سهرت عيناه في تمصيله

(ثم قال) ما أقدره على السفير ، وما أسهل عليه التفسير ، كم
دعى الى بابل فما ارتاح الى الباب ، ونراه حيران لعدم الرقة فاذا قيل له
فلان قد كفر طاب ، يجبس على الردة بمجرد الدعوى ، ويقوي شوكته
على أهل التقوى ، قد ذلل الغمهاء والاخيار ، وجرأ عليهم السفهاء والاغيار

يجبس في الردة من شاء بغير شاهد

لا كان من قاض حكي الا فقاع جده بادر

أراح الله من تعرضه ، وصان عراض الاعراض عن تعرضه ، يقصد
بذلك أهل الدين ، والقراء المجودين ،

جرحت الابرء فأنت قاض على الاعراض بالاعراض ضاري
ألم تعلم بأن الله عدل « ويعلم ماجرحتم بالنهار »
هذا بعض ماجاء في رسالة الامام ابن الوردي التي هي أشبه بمقامة

بديعية ، وكلها حقائق صادقة ناطقة بما كان عليه تعصب قضاة ذلك الوقت
ولا سيما المالكية منهم . ولقد كان قضاة المذاهب يحلون الامر في التعزير
والتأديب الى القاضي المالكي لما اشتهر في الفقه المالكي من مضاعفة
النكال ، وشدة التأديب في باب التعزير ، اذ بسط للقاضي يده فيه بسطا
لم يوجد في مذهب غيره ، فلذا كان محبو الانتقام والتشفي ، يعمدون
الى احالة القضية الى القاضي المالكي لما يمامون ماوراء قضائه - مما فصل
بعضه الامام ابن الوردي كما قرأت - على ان الامر في التعصب لم يقف
عند القاضي المالكي وحده ، لتعصب منده ، وإنما كان هو الاقوى تعصبا ،
والاشد تصلبا ، والا فان مظهر ذلك العصر كان التعصب لجميعهم ، فقد
حكي الشيخين الشعراني رحمه الله تعالى في مقدمته طبقاته الكبرى المسماة

بإواقع الأنوار مما مثله : « وقد أخبرني سبطنا الشيخ أبو عبد الله بن أبي عمير ، فأفتى
الغزالي بمصر المحروسة أن شخصاً وقع في عبارة موهمة للتكفير ، فأفتى
علماء مصر بتكفيره ، فلما أرادوا قتله قال السلطان جقمق : هل بقي أحد
من العلماء لم يحضر ، فقالوا نعم الشيخ جلال الدين المحلي شارح المنهاج ،
فأرسل وراءه فحضر ، فوجد الرجل في الحديد بن بني السلطان ، فقال
الشيخ : ما لهذا ، قالوا : كفر ، فقال : ما استند من أفتى بتكفيره ، فبادر
الشيخ صالح البقعي من مشاهير الشافعية - وقال قد أفتى والذي تسيخ
الإسلام الشيخ سراج الدين في مثل ذلك بالتكفير ، فقال الشيخ جلال
الدين رضي الله عنه : يا ولدي أريد أن تقتل رجلاً مسلماً موحداً يحب الله
ورسوله بفتوى أبيك ، حلوا عنه الحديد ، فجدوه وأخذوه الشيخ جلال
الدين بيده وخرج والسلطان ينظر ، فما تجرأ أحد بانهم رضي الله تعالى عنه ،
وقد عد الشعراي من الأعلام الذين أكفرهم الجامدون المتصبون
ما يقرب من الثلاثين (فمنهم) القاضي عياض أنه هو بأنه يهودي لملازمته
بينه للنأليف نهار السبت وذكر أن المهدي قتله (ومنهم) الإمام الغزالي
كفره قضاة المغرب ، وأحرقوا كتبه ، (ومنهم) التاج السبكي رموه
بالكفر مراراً وسجن أربعة أشهر^(١) ، وكل هذا إنما كان بزعم المتصيين
بشهادات وأفضة وفناوي ، ولسكن سرعان ما فضحهم التاريخ ، وكشف
عوارهم كما حكاه الشعراي وغيره ، والحمد لله الذي جعل الباطل زهوقاً
وهكذا يمر بتواريخ تلك القرون ما لا يحصى من حوادث من أقيمت
عليهم الفتن ، واتهموا بما اتهموا به ، مع أن الحديد تدرأ بالشبهات ، ونعني
(١) ذكر السبكي محنته هذه في آخر منظومته في الفقه ، عندي السكراسة الأخيرة منها

بالحدود مانص عليه في الكتاب العزيز والسنة الفراء ، فاذا كانت في تلك المكانة وقد شرع فيها محاولة درعها بالنسببات ، فكيف بحدود لا سند لها الا بالاجتهاد ، ولبس لها أصل قاطع ، ولا نص محكم ، فلا ريب انها أولى بالدرء ، وأجدر بالدفع ، ولا يدري المرء ما الذي ساهمهم على نسيان هذه الموعظة حتى عكسوا النهضة ، وأعجبوا يكبرون الصغير ، ويعظمون الحقيق ، ويهولون الامور ، ويدعون بالويل والثبور ، مما لا يقوهون بعشره للمنكرات المجمع عليها ، والكبار التي يجاهر بها ، فلا حول ولا قوة الا بالله

ولما نشدت النهضة المالكية في هذا الباب ، اصبحوا هذافاً ولي الالباب ، حتى قال الامام ابن الوردي في ذلك القاضي المتقدم الرباعي : ان المالكية بدمشق كتبوا اليه ياه غلوب ، لقد نبضت مذهب مالك الى القلوب ، ونقطت المذاهب الاربعة عليه بالخطا ، وزالت بهجته عند الناس وانكشف الغطاء ، الخ . والسبب في ذلك ما ابتدعه الملك الظاهر برقوق من توافيق قضاه اربعة على المذاهب الاربعة مما لم يعهد قبله في دولة من الدول ، حتى نشأ من ذلك مائتة عليه الأعلام ، وعدوه من التفرقة في الاسلام ، قال الباج السبكي في طبقاته ^(١) في ترجمة القاضي القضاة بالديار المصرية تاج الدين عبد الوهاب ابن بنت الاعز الشافعي المتوفى سنة ٥٦٦ مامثاله : وفي أيامه جدد الملك الظاهر القضاة الثلاثة في الماهره ، ثم تبعها دمشق وكان الامر متمحضاً للشافعية فلا يعرف ان غيرهم حكم في الديار المصرية منذ وليها أبو زرعة محمد بن عثمان الدمشقي في سنة ٢٨٤ الى زمان

الظاهر إلا أن يكون نائب يستنبيه بمض قضاء الشافعية في جزئية خاصة ، وكذا دمشق لم يلبها بعد أي زرة المشار اليه الا شافعي غير التلاشاعوني التركي ، الذي وليها يويحات وأراد أن يحدد في جامع بني أمية اماما حنفيا ، فأغلق أهل دمشق الجامع وعزل القاضي ^(١) (قال السبكي) واستمر جامع بني أمية في يد الشافعية — كما كان في زمن الشافعي رضي الله عنه (قال) ولم يكن يلي قضاء الشام والخطابة والامامة بجامع بني أمية الا من يكون على مذهب الاوزاعي الى ان انتشر مذهب الشافعي ، فصار لا يلي ذلك الا الشافعية (ثم قال السبكي) وقد حكى ان الملك الظاهر رؤي في النوم فقيل : ما فعل الله بك ، قال عذابي عذابا شديداً يجعل القضاة أربعة ، وقال فرقت كلمة المسلمين « اه ولا يخفى على ذي بصيرة ما حصل من تفرق الكلمة ، وتمدد الامراء ، واضطراب الآراء ، وقد قال أبو شامة لما حكى ضم القضاة ، انه ما يعتقد ان هذا وقع قط : قال السبكي : وصدق فلم يقع هذا في وقت من الاوقات ، (قال) وبه حصلت تعصبات المذاهب ، والفتن بين الفقهاء : فانه يؤيد ما قدمناه من اتخاذ هذه آلة للفتن والتشفي من المخالفين ، حتى أدال الله من تلك الدولة للسلطان سليم خان ففسخ كل ذلك ، وفصر الامر على قاض حنفي واحد ، ولا ريب ان هذا كان من النعم الكبيرة ، اذ فتحت به فتن خطيرة ، وحسنت به

(١) تأمل هذا التعصب واسترحم وحوقل ابن غاب عنهم فضل سائر الأئمة المتبعين الأربعة وغيرهم وكيف نسوا ان الناس عيال عليهم تستمد من بركة فقهاءهم واستناباتهم وتأصيلهم وتقريرهم ؟ ما أجد قوما يزعمون أنهم تعبدوا بمذهب واحد أو اتباع امام واحد ، أو ما علموا ان كلهم من رسول الله ﷺ ، وأن الله تعالى انما يريد الناس بنزوله الحكيم ، وهدى نبيه المقصود

شُرور وفيرة ، نعم لم يزل في الامر حاجة الى الكمال ، وهو سعي أولي
 الحل والعقد بعقد مؤتمر علمي من كبار فقهاء المذاهب المعروفة ، وتأليف
 مجلة نستمده من فقه سائر الائمة الاربعة وغيرهم مما فيه رحمة ويسر ، ومشى
 مع المصالح والمنافع ، ودفعت المضار في أبواب المعاملات ، فبذلك تظهر
 محاسن الدين في الاقضية والاحكام ، ويعرف أنه دين المدنية في كل زمان
 ومكان الى قيام الساعة وساعة القيام ، وان اليوم الذي يتحقق فيه هذه
 الامنية هو أسعد الايام ، والمستعان بالله ذي الجلال والاکرام اه

جميع مؤلفات الشيخ جمال الدين القاسمي تطاب من مكتبة المنار
 بشارع عبد العزيز بمصر ومن المؤلف بدمشق الشام

- ٣-٢ (ميزان الجرح والتعديل) منشأ النبز بالابتداع . من شهر الرواية عن المبدعين وقاعدة المحققين في ذلك . رواية البخاري عن المبدعين
- ٤ (آفات الجرح الا بقاطع) قاعدة الرواية عن الفرق في الوجوه التي تعرف بها ثقة الراوي (٥)
- ٦ ايضاح في حكمة الرواية عن المبدعين
- ٧ عقوق الخلف بهجر مذهب السلف
- ٨ رد القول بمعادة المبدعين
- ٩ « بتفسيق »
- ١١ (خطر النبز بالفسق ومعناه) . تفسير « ولا تنازوا بالانقاب (١٢) تقليد منسقي الخائف المتأخرين (١٤) قول مسلم فيمن يروى عنه (١٥) حكمة رواية الشيخين عن عدول المعتزلة والخوارج والشيعة (١٦)
- ١٩ (جواب شبهة) تفسيق الخائف
- ٢٠ (جواب شبهة أخرى) احتمال النقل عن المبدع قبل ابداعه . سعة معرفة أئمة الحديث بجهلة الرواة (٢١)
- ٢٢ (رفع وهم في عبارة البخاري) في امتناع زائدة عن تحديث المبتدعة . تحديث مقلدي أهل البدع والخلاف (٢٣) تمصّب المحدثين على أهل الرأي وعدم الرواية عنهم (٢٤) نهي أهل المذاهب بالحكام على مخالفتهم (٢٥) ظهور الحنفية على الشافعية (٢٦) تمصّب علماء المذاهب بعضهم على بعض (٢٧)
- ٢٨ (درء وهم واشتباه) ٢٩ (ثمررة الرفق بالمخالفين)
- ٣١ (حملة الاعلام المحققين . على المنقبة المكفرين) البغي والاعتداء والتكفير (٣٢) ظلم القاضي الراحي وعنه (٣٣-٣٤) الاسراف في تكفير العلماء (٣٥) تكفير القاضي عياض والغزالي والسبكي (٣٦) القضاء في مصر والسام للشافعي على عهد الملك الظاهر (٣٧) جعل السلطان سليم القضاء للحنفية في مصر والشام (٣٨)

مؤلفات الاستاذ الشيخ جمال الدين القاسمي الدمشقي

الموجودة في مكتبة المنار بأمانها المذكورة خلا اجرة البريد

- ٢ مجموع أربع رسائل في أصول المذاهب الأربعة مشروحاً
- ٢ تنبيه الطالب الى معرفة الفرض والواجب في الاصول
- ٣ شرح لقطه العجلان للزرکشي
- ٢ مذاهب الأعراب وفلاسفة الاسلام في الجن
- ٤ الفتوى في الاسلام
- ٦ ارشاد الخلف الى العمل ببحر البرق . مع فتاوى الاشراف
في العمل بالتنظير
- ٨ دلائل التوحيد .
- ٢ نقد النصائح السكافية .
- ٢ ديوان خطاب .
- ٢ حياة البخاري .
- ١٢ الجرح والتعديل (وهو هذا)

8/18

DUE DATE

Don't

